الامر الثانى ان يكون القلب فى القطع ضعيفا جبانا فالجبن والجراة قطبان والجبن يوجب كون النفس مطيعة للاوهام التى لاشك فى بطلانها حتى قد يخاف الانسان ان يبيت مع الميت فى فراش او فى بيت مع علمه بان الله تعالى لا يجيز ولا قدرة عليه كقدرته على ان تقلب القلم فى يد حية وهو لا يخاف ذلك بل قد يشتهى العسل بالعذرة فيتعذر فيه عليه تناوله مع علمه بانه تشبيه كاذب ولكن ذلك لجور النفس وطاعتها للاوهام وقلما يخلو الانسان عن شئ منه وان ضعف فلذلك لا يبعد ان يحصل اليقين بالتوحيد بحيث لا يخالجه ريب ومع ذلك فيفزع القلب الى الاسباب

الجور الرخاء

فصل

اذا عرفت ان التوكل عبادة من حالة للقلب فى الثقة بالوكيل الحق وقطع الالتفات الى غيره فاعلم ان فيه ثلث درجات احديها ما ذكرناها وهو كالثقة بالوكيل بالحضرة بعد اعتقاد كماله فى الديانة والعدة والشفقة والكفاية وهى اقوى منه تضاهى حالة الصبى فى ثقته بامه وفزعه اليها فى كل ما يصيبه ذلك لثقته بشفقتها فى كفالتها ولطفها ولكنه فى توكله فان عن توكله فانه ليس يحصله بفكر وكسب وان كان لا يخلو توكله عن نوع ادراك واما التوكل على الوكيل بالحضرة فكالكلب بالفكر والنظر الثالثة وهو ان يكون بين يدى الله تعالى كالميت بين يدى الغاسل لا كالصبى فانه يزعق

الاستسلام

امه

تش دردادن

العدو يعنى التجاوز ت

بامه ويتعلق بذيلها بل هذا كصبى علم انه وان لم يزعق بامه فانها تطلبه وان لم يتعلق بذيلها فى تحمله وانما ايسنا لما للبين فى تبدى بارضاعه فيكون هذا الشخص فى حوالة ساقط الاختيار لعلمه بانه يجرى المقدر فلا يبقى منه متسع لغير الانتظار لما يجرى عليه وهذا المقام يابى الدعاء والسؤال ولا يتسع الدعاء فى المقام الثانى والاول ويتسع التدبير فى المقام الاخير ويتسع فى الثانى ايضا الا فى التعلق بالوكيل فقط وفى الاول يمنع التدبير بالتعلق بغيره ولكن لا يتسع بالطريق الذى سنه الوكيل وسنه له وامر به الركن الثالث فى الاعمال وقد يظن الجاهل ان شرط التوكل ترك الكسب وترك التداوى والاستسلام للمهلكات وذلك خطاء بل ذلك حرام فى الشرع والشرع قد اثنى على التوكل وندب اليه فكيف يقال ذلك بمخطر وتحقيقه ان سعى العبد لا يعدو اربعة اوجه وهو جلب ما ليس بموجود من النفع او حفظ الموجود او دفع الضر كيلا يحصل او قطعه كى يزول الاول جلب المنافع واسبابه ثلثة اما متطوع به واما مظنون ظنا ظاهرا يوثق به واما موهوم اما المتطوع به فمثاله ان لا يجد اليد الى الطعام وهو جائع ويقدر هذا سعى وانا متوكل او يريد الولد ولا يواقع اهله ويريد الزرع ولا يبث البذر وهذا جهل لان سنة الله تعالى لا تتغير وقد عرفك ارتباط هذه المسببات بتلك الاسباب من السنة التى لا تجد لسنته تبديلا وانما التوكل فيه بان يعلم ان اليد والطعام والبذر وقدرته على التناول وجميع ذلك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)